

مذكرة حول عضوية المتقدمين الجدد – إجراءات الانضمام

وفقاً للمادة السادسة من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إيرينا)، تكون عضوية الوكالة الدولية للطاقة المتجددة مفتوحة لكل من:

- الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة ("الدول")؛
- المنظمات الحكومية الدولية للتكامل الاقتصادي الإقليمي ("المنظمات الإقليمية") بشرط أن تتشكل من دول ذات سيادة، تكون واحدة منها على الأقل عضواً في الوكالة، وأن تكون الدول الأعضاء في المنظمة قد نقلت إليها اختصاصاتها بقضية واحدة على الأقل من القضايا التي تعني بها الوكالة.

بالنسبة لأي من الدول أو المنظمات الإقليمية التي لم توقع على النظام الأساسي قبل دخوله حيز التنفيذ في 8 يوليو 2010، يمكن أن تصبح عضواً في الوكالة بالانضمام للنظام الأساسي بعد أن يتم قبول طلب العضوية، وذلك وفقاً للبند الثاني من الفقرة "ب" من المادة السادسة في النظام الأساسي.

1. تتمثل الخطوة الأولى من هذا الإجراء في تقديم طلب عضوية إلى الحكومة المودع لديها النظام الأساسي Depositary. الحكومة المودع لديها النظام الأساسي هي حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية. يمكن تقديم طلب العضوية عن طريق مذكرة رسمية تقدمها السلطة المختصة، مثل الوزارة المعنية، أو مكتب رئيس الدولة، أو مكتب رئيس الوزراء، تنص على رغبة المتقدم لطلب العضوية في الحصول على عضوية الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إيرينا). بالنسبة للدول، يتعين إرسال الطلب الخاص بها من خلال السفارة التابعة لها في العاصمة الألمانية (برلين)، أو السفارة التابعة لها في أي دولة أخرى حيث يكون رئيس بعثتها الدبلوماسية معتمداً في ألمانيا.
2. تخطر الحكومة المودع لديها النظام الأساسي بعد ذلك جميع أعضاء الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إيرينا). ويعتبر الطلب مقبولاً إذا ما لم يقدم اعتراض عليه في خلال ثلاثة أشهر من إرسال الطلب إلى الأعضاء، وهذا بموجب البند الثاني من الفقرة (ب) من المادة السادسة في النظام الأساسي. أما في حال وجود اعتراض على الطلب تنظر الجمعية في الطلب، وذلك بموجب الفقرة (ح) من المادة التاسعة في النظام الأساسي.
3. بعد الموافقة على الطلب، وفقاً للبند الثاني من الفقرة (ب) من المادة السادسة و الفقرة (ج) من المادة التاسعة عشر في النظام الأساسي، تتطلب عضوية الدولة أو المنظمة الإقليمية المعنية إيداع صك الانضمام لدى الحكومة المودع لديها النظام الأساسي. تنضم الدول إلى النظام الأساسي وفقاً للإجراءات الدستورية السارية لديها. بالنسبة للدول، يتعين إرسال صك الانضمام من خلال السفارة التابعة لها في العاصمة الألمانية (برلين) أو السفارة التابعة لها في أي دولة أخرى حيث يكون رئيس بعثتها الدبلوماسية معتمداً في ألمانيا.
4. بالنسبة للمتقدمين الجدد من الدول أو المنظمات الإقليمية، تصبح الدولة أو المنظمة الإقليمية عضواً في الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إيرينا)، في اليوم الثلاثين الذي يعقب تاريخ إيداع صك الانضمام، وذلك وفقاً لنص الفقرة (هـ) من المادة التاسعة عشر للنظام الأساسي.

تفاصيل الاتصال بالحكومة المودع لديها النظام الأساسي

الانسة إيفون إيزنكولب

المكتب الاتحادي للشؤون الخارجية، السياسة الخارجية للطاقة والمواد الأولية، القسم 410

برلين، جمهورية ألمانيا الاتحادية

الهاتف: 49 30 18 17 4091 /+ البريد الإلكتروني: 410-10@diplo.de

قد ترغب الدول في النظر في الإجراءات القانونية الواجب اتخاذها بشأن "اتفاق الامتيازات والحصانات الخاص بالوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إيرينا)" وذلك بالتزامن مع الإجراءات الدستوري لكل عضو من أجل الانضمام إلى "النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إيرينا)". يمكن التواصل مع أمانة الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إيرينا) عبر (secretariat@irena.org) للحصول على مزيد من المعلومات حول هذا الأمر.